

## السؤال

ما حكم أكل التراب ؟ فإن كان حرام فكيف نأكل الملح والتراب المنحل في الماء ؟

## الإجابة المفصلة

الحمد لله.

## الاجابة :

اختلف الفقهاء في أكل التراب، فمنهم من حرمه، ومنهم من كرهه، ومنهم من أجازه إذا خلا من الضرر.

وإذا ثبتت مضرته بالتجربة ، أو بإخبار الأطباء والمختصين : فإنه يحرم أكله.

قال النووي رحمه الله وفي روضة الطالبين (3 / 291): " فصل في مسائل تتعلق بالأطعمة:

إحداها: قال الشيخ إبراهيم المروزي في تعليقه: وردت أخبار في النهي عن أكل الطين، ولا يثبت شيء منها، وينبغي أن نحكم بالتحريم إن ظهرت المضرة فيه.

قلت: قطع صاحب **المهذب** وغيره بتحريم أكل التراب. والله أعلم " انتهى.

وفي أسنى المطالب (1 / 569): " قوله: (يحرم ما يضر كالحجر والتراب والطين) : قطع في المهذب بتحريمه، وكذا القفال والقاضي حسين والفخر الرازي وجماعة . وقال إبراهيم المروزي: ينبغي القطع بالتحريم إن ظهرت المضرة.

وقال السبكي في باب الربا من شرحه للمنهاج: لا يحرم أكل الطين؛ لأنه لم يصح فيه حديث ؛ إلا أن يضر بكثرته ، فيحرم " انتهى.

وقال ابن قدامة رحمه الله في المغني لابن قدامة (9 / 429): " قال أحمد: أكره أكل الطين، ولا يصح فيه حديث، إلا أنه يضر بالبدن، ويقال : إنه رديء ، وتركه خير من أكله .

وإنما كرهه أحمد لأجل مضرته .

فإن كان منه ما يتداوى به ، كالطين الأرمي : فلا يكره .

وإن كان مما لا مضرة فيه ولا نفع ، كالشيء اليسير: جاز أكله؛ لأن الأصل الإباحة، والمعنى الذي لأجله كره : ما يضر؛ وهو منتف هاهنا ، فلم يكره " انتهى.

وفي الموسوعة الفقهية (5/ 125): " (ومنها) الأشياء الضارة ، وإن لم تكن سامة .

وقد ذكر منها في كتب الفقه: الطين، والتراب، والحجر، والفحم ، على سبيل التمثيل .

وإنما تحرم على من تضره.

ولا شك أن هذا النوع يشمل ما كان من الحيوان أو النبات أو الجماد.

ويعرف الضار من غير الضار : من أقوال الأطباء والمجربين.

ولا فرق في الضرر الحاصل بالسّميات ، أو سواها ، بين أن يكون مرضاً جسمانياً ، أيا كان نوعه، أو آفة تصيب العقل ، كالجنون والخبيل.

وذكر المالكية في الطين قولين: الحرمة، والكراهة، وقالوا: إن المعتمد الحرمة .

وذكر الشافعية حرمة الطين والحجر على من يضرانه .

وذكر الحنابلة كراهة الفحم، والتراب، والطين الكثير الذي لا يتداوى به.

وعلى صاحب " مطالب أولي النهى " الكراهة بالضرر، مع أنه قبل ذلك جعل الضرر سبباً للتحريم " انتهى.

وينظر للفائدة حول عادة أكل التراب:

<http://consult.islamweb.net/consult/index.php?page=Details&id=256597>

وأما الملح سواء كان معدنياً مأخوذاً من الأرض، أو مائياً مأخوذاً من الماء المالح بعد تبخره، ففيه منفعة : إصلاح الطعام ، والحاجة داعية إليه ؛ فافترق عن الطين والتراب ، ونحوهما ؛ فلا مصلحة في تناولها ، ولا منفعة ترجى منها .

وقد ثبت بالتجربة أن تناول اليسير منه في الطعام : لا يضر.

فلو تناول الإنسان منه ما يضر: حرم؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: (لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ) أخرجه أحمد (2865) وابن ماجه

(2341) وصححه الألباني في صحيح ابن ماجه.

فائدة: تتعلق بما يذكره الفقهاء حول الملح المائي والمعدني:

جاء في الموسوعة العربية العالمية: " من أين يأتي الملح؟

الملح من البحر. ماء البحر مالح لأن مياه الأمطار تذيب المعادن التي تحتوي على الصوديوم والكلور في الصخور والترربة ثم تحمل الأنهار هذه المعادن إلى البحر.

وتبخير مياه البحر هي أقدم طريقة للحصول على الملح. وغالبا ما يُسمى الملح الذي يأتي من ماء البحر المتبخر الملح الشمسي.

ويتكون ماء البحر من 2,5% ملحاً ونحو 1% معادن أخرى، معظمها مركبات الكالسيوم والبوتاسيوم والمغنسيوم.

ونحصل على الملح تجاريا عن طريق أعمال التبخير الشمسي لماء البحر، وذلك بتحريك الملح خلال مجموعة من برك التبخير فتترسب المعادن المختلفة الموجودة في ماء البحر ، منفصلة عن الماء بمعدلات مختلفة.

وتترسب معظم المعادن الأخرى قبل أن يترسب الملح، وبذلك تُترك هذه المعادن متخلفة بينما يتحرك ماء البحر من بركة لأخرى. وفي معظم الملح الذي تنتجه هذه الطريقة نحو 95 – 98% من كلوريد الصوديوم النقي...

الملح من الأرض. يُسمى الملح الموجود في طبقات صلبة كثيفة تحت الأرض: الملح الصخري.

وقد تكونت الترسبات عن طريق التبخير لأجزاء كبيرة من المحيطات منذ ملايين السنين.

وهي توجد مرافقة لترسبات معادن ، مثل كربونات الكالسيوم وكربونات البوتاسيوم الموجودة أيضا في ماء البحر.

وتوجد ترسبات الملح تحت الأرض في كل قارة، ويوجد العديد من الترسبات الأكثر شهرة في النمسا وبولندا، وتجذب بعض هذه المناجم الملحية آلاف الزوار كل عام" انتهى.

والله أعلم.